الأمم المتحدة
A/RES/68/295

Distr.: General
1 August 2014

# الجمعية العامة

**الدورة الثامنة والستون**
البند ١٦٢ من جدول الأعمال

# قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

[*بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/68/921)*]

## ٢٩٥/٦٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

***إن الجمعية العامة،***

***وقد نظرت*** في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣[(١)] وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع[(٢)]،

***وإذ تشير*** إلى قرار مجلس الأمن ٢٠٤٣ (٢٠١٢) المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ الذي أنشأ المجلس بموجبه لفترة أولية مدتها ٩٠ يوما بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية بقيادة رئيس للمراقبين العسكريين وقرار المجلس ٢٠٥٩ (٢٠١٢) المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢ الذي جدد المجلس بموجبه ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ٣٠ يوما،

***وإذ تعيد تأكيد*** المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قراراتها ١٨٧٤ (دإ - ٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د - ٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٥٥/٢٣٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

***وإذ تضع في اعتبارها*** ضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب قرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد،

---

(١) A/68/597 و Corr.1.

(٢) A/68/782/Add.1.



الرجاء إعادة الاستعمال

١ - ***تحيط علما*** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ٠,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة التي تمثل نحو ٣ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن ١٢٢ دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - ***تؤيد*** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[٢]، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

**تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣**

٣ - ***تقرر*** أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية مبلغ ١٠٠ ٥٣٠ ٦ دولار الذي سبق أن أذنت به اللجنة الاستشارية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، بموجب أحكام الجزء السادس من قرارها ٢٦٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

**تمويل الاعتماد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣**

٤ - ***تقرر*** أن تقسم بين الدول الأعضاء مبلغ ١٠٠ ٥٣٠ ٦ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها ٢٤٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٢، على النحو المبين في قرارها ٢٤٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٥ - ***تقرر أيضا*** أن تخصم، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٤ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ ٤٠٠ ١٦٢ دولار الذي يمثل الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣؛

٦ - ***تقرر كذلك*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند المعنون ”تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية“.

*الجلسة العامة ٩٩*

*٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤*